



كلية التربية للعلوم الانسانية
College of Education for Human Sciences

Journal of Tikrit University for Humanities

JTUH
مجلة جامعة تكريت للعلوم الانسانية
Journal of Tikrit University for Humanities

Prof. Mahmoud Turki
Fares
M.D. Suhad Fadel Abbas
AI – Tikriti

Faculty of Education for
Human Sciences
University of Tikrit
Department of History

muasat alkhilafat fi aldawlat
alearabiat al'iislamia

ARTICLE INFO

Article history:

Received 10 Jan 2018
Accepted 15 Mar 2018
Available online

Journal of Tikrit University for Humanities

Khilafah Foundation in the Islamic Arab State

A B S T R A C T

This was the search for the establishment of the Caliphate and the source of this matter after the death of our Prophet Muhammad

(Peace be upon him) despite the disappearance of the Islamic Caliphate state more than a century ago, but the subject is still alive in the hearts of a large group of Muslims to today, and the multiplicity of visions and different means and references, the main factor that keeps this issue open is the challenges that And the succession of the caliphs. The research presented the meaning of naming the caliphate and where the name came from, and how to choose the caliph according to certain conditions found in Islamic law. And his duties and signs, and presented the research on how the caliphate of the Arab state in the era of adults, the Umayyads and the Abbasids. More details are included in the research and Huamesh

DOI: <http://dx.doi.org/10.25130/jtuh.25.9.2018.08>

مؤسسة الخلافة في الدولة العربية الاسلامية
أ.د. محمود تركي فارس
م.د. سهاد فاضل عباس التكريتي
الخلاصة

دار في فلك هذا البحث عن مؤسسة الخلافة ونبع هذا الامر بعد وفاة رسولنا الكريم محمد (ﷺ) رغم زوال دولة الخلافة الإسلامية منذ أكثر من قرن من الزمن إلا أن موضوعها لا يزال حيًا في قلوب فئة كبيرة من المسلمين إلى اليوم، وإن تعددت الرؤى واختلفت الوسائل والمرجعيات، فإن العامل الأساسي الذي يُبقي هذا الموضوع مفتوحًا هو التحديات التي يعيشها المسلمون منذ ذلك التاريخ والصراعات حول الحكم وتعاقب الخلفاء، فعرض البحث معنى تسمية الخلافة ومن أين جاءت التسمية، وكيفية اختيار الخليفة وفق شروط معينة وجدت في الشريعة الإسلامية. وواجباته وعلاماته، وعرض البحث كيفية ادارة الخليفة للدولة العربية في عصر الراشدين والامويين والعباسيين. وتفاصيل أكثر يتضمنها البحث.

المقدمة

مما لا شك فيه ان الرسول (ﷺ) قد انشأ للعرب في شبه الجزيرة العربية ديناً ودولة في آن واحد فالدين هو الدين الاسلامي اما الدولة فهي الدولة الاسلامية والتي كان مقرها المدينة المنورة وقد اتسعت هذه الدولة في عهد الخلفاء الراشدين امتدت حدودها حتى بلاد فارس وبلاد الشام اما في العصر الاموي فقد وصلت الدولة الاسلامية اقصى اتساع لها فامتدت حدودها الى الهند شرقا والاندلس غرباً.

لقد اكتملت مقومات الدولة الاسلامية في المدينة المنورة وكانت السلطة السياسية والسلطة التنفيذية بيد الرسول (ﷺ) فوضع الرسول دستوراً لهذه الدولة عرف باسم عهد الامة نظم فيه العلاقات بين كافة المسلمين وبين المسلمين واليهود بالإضافة الى ذلك كانت السلطة القضائية بيد الرسول (صلى الله عليه وسلم) فكان الرسول اول قاض في الاسلام يقضي بين الناس بناء على ما نزل عليه من القرآن والسنة وكذلك كان الرسول رئيس الجهاز الاداري والمالي والعسكري في الدولة الاسلامية فهو القائد الاعلى للجيش الاسلامي وهو المشرف الاول على ادارة الدولة الاسلامية وهو الذي يتولى مدخولات الدولة المالية مثل الزكاة والغنائم والجزية والخراج وغيرها.

هكذا نرى ان السلطة السياسية والدينية والقضائية والتنفيذية تركزت بيد الرسول (ﷺ).

لقد احدث موت الرسول (ﷺ) أزمة سياسية حادة بين المسلمين, وذلك لأن الرسول لم يشير الى طريقة يتم فيها انتخاب الخليفة من بعده, كما ان القرآن الكريم والحديث النبوي لم يعينا تلك الطريقة ان مكانة الخليفة من الامة كمكانة الرسول من المؤمنين له عليهم الولاية العامة والطاعة التامة وله حق القيام على دينهم فيقيم فيهم القوانين والشرائع كما تفرضه الشريعة.

وقال الماوردي عن الخلافة : ((مَوْضُوعَةٌ خِلَافَةٌ التُّبُّوَّةُ فِي حِرَاسَةِ الدِّينِ وَسِيَاسَةِ الدُّنْيَا، وَعَقْدُهَا لِمَنْ يَقُومُ بِهَا فِي الْأُمَّةِ وَاجِبٌ بِالْإِجْمَاعِ))⁽¹⁾

اما ابن خلدون فيقول ((للخلافة وهي حمل الكافة على أحكام الشريعة))⁽²⁾

وأبو بكر الصديق (رضي الله عنه) هو أول خليفة في الإسلام, لأنه أول من خلف الرسول محمد صلى الله عليه وسلم . لكن قبل استلام ابو بكر الصديق (رضي الله عنه) برزت عدة تيارات وفئات التي طالبت بحق الخلافة لنفسها منها المهاجرين أرادوا حصر الخلافة في قريش وعلى رأس هذا التيار كان ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب (رضي الله عنهما) وبعض المهاجرين.

والتيار الثاني: هم الانصار هو ذلك التيار الذي أعطى حق الخلافة لجميع المسلمين. هذا التيار بدأ بالانصار, وتبنته فيما بعد فرقة الخوارج التي انشقت عن صفوف جيش علي بن ابي طالب (رضي الله عنه) في موقعه صفيين.

اما التيار الثالث: ال البيت هو التيار الذي أراد تخصيص الخلافة لأقرباء الرسول من ال هاشم ووقف على رأس هذا التيار علي بن ابي طالب (ﷺ) باعتباره ابن عم الرسول. لذا يجب ان نوضح مؤسسة الخلافة ومسيرتها في الدولة العربية الاسلامية وما انتجته من عبر ودروس افادت العالم الاسلامي كله . لذا قسمنا البحث بما يلي :

المبحث الاول : الخلافة لغة واصطلاحاً

1. الشروط التي ينبغي توافرها في الخليفة
2. واجبات الخليفة
3. علامات الخلافة
4. إشارات الخلافة
5. ألقاب الخلافة

المبحث الثاني : الخلافة الراشدة (11هـ - 41هـ)

المبحث الثالث : الخلافة الأموية (41هـ - 132هـ)

المبحث الرابع: الخلافة العباسية (132هـ - 656هـ) وخاتمة قائمة بالهوامش والمصادر والمراجع

- المبحث الاول الخلافة لغة واصطلاحاً

الخلافة لغةً : مصدر من خلف، ويقال: خلفه خلافة، أي كان خليفته وبقي بعده، ومنها خلفت المرأة أي تركت وراءها من يخلفها، فالخلافة موضوعة في الأصل لكون الشخص خلفاً لأحد، ومن هنا كان من يخلف الرسول (ﷺ) في إجراء الأحكام الشرعية خليفته (3)، يراد به كثرة اجتهاده في ضبط أمور الخلافة وتصريف أعبائها (4).

أما الخلافة اصطلاحاً، فهي رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا نيابة عن النبي (ﷺ) وعقدها لمن يقوم بها في الأمة واجب بالإجماع (5)، وهي كما وصفها ابن خلدون : ((حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الضرورية والدينيوية الراجعة إليها، إذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشرع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به)) (6).

وهناك تعريف آخر للخلافة وهو :

الحكومة التي تكون الشريعة الإسلامية قانونها، وهذه الشريعة تستمد مبادئها من القرآن والسنة والإجماع، الذي هو الإدارة العامة للأمة والقياس الذي هو الاجتهاد العقلي للفرد (7).

أشار الماوردي إلى أن الإمام يسمى خليفة، لأنه خلف الرسول (ﷺ) في إيمته فيجوز أن يقال له خليفة رسول الله وعلى الإطلاق فيقال له الخليفة (8).

والإمام هو كل ما أتمم به قوم كانوا على الصراط المستقيم أو كانوا ضالين، وهو إمام كل شيء قيمة والمصلح له وإمام كل قوم هو رئيسهم ثم أطلق على الخليفة إمام الرعية (9).

لفظ الخليفة في القرآن الكريم :

وضع الله سبحانه وتعالى معالم واضحة للخلافة عنه في الأرض، إذ اختص بها عباده الصالحون (10).

لقد وردت في القرآن الكريم كلمة خليفة وخلائف وخلفاء (11)، كما هو واضح في قوله تعالى :

* (وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ) (12).

* (وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيُبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ) (13).

* (وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ إِنْ يَشَأْ يُدْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَّةٍ قَوْمٍ آخَرِينَ) (14).

* (وَادْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَسْطَةً فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) (15).

* (وَادْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا فَاذْكُرُوا آيَةَ اللَّهِ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ)⁽¹⁶⁾.

* (وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ)⁽¹⁷⁾.

* (عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عُدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ)⁽¹⁸⁾.

* (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ)⁽¹⁹⁾.

- الشروط الواجب توافرها في الخليفة :

هناك عدة شروط ينبغي توافرها فيمن يتولى منصب الخلافة⁽²⁰⁾، ويشترط في الشخص المرشح لها أن يكون جامعاً لصفات وشروط الأمة التي عينها العارفون بالدين، وأهم هذه الشروط⁽²¹⁾:

1- العلم :

ويقصد به العلم المؤدي إلى الاجتهاد في النوازل والأحكام⁽²²⁾، فلا تنعقد إمامة غير العالم بذلك؛ لأنه يصرف الأمور على النهج القويم ويجريها على الصراط المستقيم ويستوفي الحقوق ويفصل الخصومات بين الناس وإذا لم يكن عالماً مجتهداً فإنه لم يقدر على ذلك⁽²³⁾.

2- العدالة :

ويراد بها أن يكون الخليفة صاحب استقامة في السيرة والسلوك متجنباً للمعاصي ولا خلاف في انتفاء العدالة فيه بفسق الجوارح من ارتكاب المحظورات وأمثالها وفي انتفائها بالبدع الاعتقادية خلاف⁽²⁴⁾.

3- الكفاية :

وهي أن يكون الخليفة قادراً على إقامة الحدود بصيراً بالحروب⁽²⁵⁾، ويجب أن يكون قادراً على حماية الدين وجهاد العدو وإقامة الأحكام وتدبير المصالح⁽²⁶⁾.

4- سلامة الأعضاء :

ويقصد بها سلامة الأعضاء من نقص يمنع استيفاء الحركة وسرعة النهوض⁽²⁷⁾، أي سلامة الأعضاء أو الحواس من النقص أو العطللة كالجنون والعمى والصمم، والخرس أو ما يؤثره من فقد الأعضاء كفقده اليدين والرجلين فتشترط السلامة لتأثير ذلك في تمام عمله وقيامه⁽²⁸⁾.

5- الولاية الكاملة :

ويتضمن هذا الشرط أن يكون الخليفة مسلماً حراً ذاكراً بالغاً عاقلاً؛ فالإسلام شرط من جواز الشهادة وفي صحة الولاية⁽²⁹⁾ لقوله تعالى : (وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا)⁽³⁰⁾.

وأما الحرية فلا تنعقد إمامة من فيه رق والمبغض والمكاتب والمدبر والملحق عنقه بصفة، لأن الرقيق محجور للسيد فأمره تصدر عن رأي غيره، فكيف يصلح لولاية أمور الأمة⁽³¹⁾.

وأما الذكورة فشرطها متأتي من جسامته المسؤولية في الخلافة مما لا يتناسب مع طبيعة المرأة⁽³²⁾، وأما البلوغ فإن الصبي غير مكلف وهو موئل عليه مما ينفي أن يلي أمر غيره، وأما العقل فيجب أن يكون صحيح التمييز جيد الفطنة بعيداً عن اللهو والغفلة⁽³³⁾.

6- النسب القرشي :

المراد به هنا أن يكون الخليفة من قبيلة قريش لأنهم أوسط العرب وأشرفهم داراً ونسباً، وأنهم أهل الرسول (ﷺ) وعشيرته وأنهم أقدم من آمن برسالته وأول من أبلى في نصرته أولى الناس بوراثته⁽³⁴⁾.

لقوله (ﷺ) : ((الأئمة من قريش، ما حكموا فعدلوا، ووعدوا فوفوا واسترحموا فرحموا))⁽³⁵⁾، ويدل هذا على أن الإمامة تكون في قريش إذا استوفوا هذه الشروط⁽³⁶⁾.

ولكن إذا ما عجزت قريش عن حماية بيضة الإسلام وضعف أمرها وتلاشت عصبيتهم بما نالهم من الشرف والنعيم وعجزوا عن حمل الخلافة وتغلب عليهم الأعاجم، وصار الحل والعقد لهم، فأثبتته ذلك على كثير من المحققين حتى ذهبوا إلى نفي اشتراط القرشية⁽³⁷⁾، وعدلوا على ظواهر ذلك لقوله (صلى الله عليه وسلم) : ((أيها الناس أتقوا الله واسمعوا وأطيعوا وإن أمر عليكم عبداً حبشي أجده فاسمعوا له وأطيعوا))⁽³⁸⁾.

وقوله (ﷺ) : ((لا فضل علي علي أعجمي إلا بالتقوى))⁽³⁹⁾.

وأشار الله سبحانه وتعالى إلى ذلك بقوله : ((إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ))⁽⁴⁰⁾.

- واجبات الخلافة :

- 1- حفظ الدين بما يلزم من الحقوق والحدود.
- 2- إحقاق الحق بين المتخاصمين وقطع الخصام بينهم فلا يتعدى ظالم ولا يضعف مظلوم.
- 3- حماية الإسلام لتنعم الرعية في عيشها ويؤمن لها تنقلها وأسفارها.
- 4- إقامة الحدود وحماية الحقوق والحفاظ على أموال العباد من التلف والاعتداء.
- 5- تحصين الثغور بالعدة المانعة والعدة الدافعة ليحول دون تمكين الأعداء من المباغثة فينتهكوا المحرمات ويسفكوا الدماء.
- 6- جباية الفبيء والصدقات على ما أوجبه الشرع وبدون تعسف.
- 7- مجاهدة المرتدين والمعاندين بعد الدعوة حتى يسلموا أو يدخلوا في الذمة.
- 8- تقدير العطاء وما يستحق في بيت المال من غير سرف ولا تقصير.
- 9- استكفاء الأمناء وتقليد النصحاء فيما يفوض إليهم من أعمال.
- 10- أن يباشر بنفسه مشاركة الأمور وتصفح الأحوال فيهتم بسياسة الأمة وتدير شؤونها⁽⁴¹⁾.

- إشارات الخلافة :

1- البردة :

يقصد بها بردة الرسول محمد (ﷺ)، التي ألبسها على الشاعر كعب بن زهير بعد أن مدحه بقصيدة مطلعها ((بانت سعاد فقلبي اليوم متبول))⁽⁴²⁾، وظل أهل الكعبة يتوارثونها، حتى اشتراها منهم معاوية بن أبي سفيان ظناً منه أنه يوهم الناس بحقه بالخلافة ثم توارث البردة بعد معاوية الخلفاء الأمويين ومن بعدهم العباسيين، وهي الآن من جملة المخلفات النبوية الموجودة في السراي القديمة في الاستانة⁽⁴³⁾.

2- الخاتم :

من الخطط السلطانية والوظائف الملوكية، وقد ثبت أن النبي محمد (ﷺ) أراد أن يكتب إلى قيصر فقيل له أن العجم لا يقبلون كتاباً، إلا أن يكون محتوماً؛ فاتخذ خاتماً له من فضة ونقش فيه ((محمد رسول الله))⁽⁴⁴⁾، ومما يروى أن هذا الخاتم قد انتقل بعد وفاة الرسول (ﷺ) إلى أبي بكر (رضي الله عنه) ثم عمر (رضي الله عنه) ، ثم إلى عثمان (رضي الله عنه) ، وقد ضاع منه في أحد الآبار، ولم يعثر عليه بعد ذلك، فاصطنع عثمان (رضي الله عنه) له خاتماً مثله ، وكان كل من ولي الخلافة بعده يصطنع له خاتماً⁽⁴⁵⁾، يختمون به الكتب في أسفل الكتابة وفي أعلاها بالطين والرماد ثم صاروا يختمون الرسائل بالشمع بعد طيها⁽⁴⁶⁾.

3- السيف :

وهو الذي يحمله الخليفة وهو رمز للإمامة عند المسلمين وتوارثه الخلفاء عن الرسول (ﷺ) أو قلده في حملته⁽⁴⁷⁾.

4- الخطبة :

أن الخلفاء كانوا يتولون إمامة الصلاة بأنفسهم، فكانوا يختمون فروض الصلاة بالدعاء للنبي (صلى الله عليه وسلم) والرضى عن الصحابة⁽⁴⁸⁾.

ولما توسعت الفتوحات الإسلامية وعينوا عليها العمال صار الولاة يتولون إمامة الصلاة في ولاياتهم ويختمونها بالدعاء للخلفاء⁽⁴⁹⁾ وبدأت هذه العادة في عهد الإمام علي بن أبي طالب (كرم الله وجهه) حين وقف عبد الله بن العباس على المنبر وهو والي البصرة فقال : ((اللهم أنصر علياً على الحق))⁽⁵⁰⁾، فصار الدعاء للخليفة علامة على سلطانه واستمراره في الخلافة⁽⁵¹⁾.

5- السكة :

هي من شارات الخلافة عن طريق الختم على النقود بطابع من حديد ينقش عليه اسم الخليفة⁽⁵²⁾.

3- الطراز :

أبهة الملك والسلطان ومذاهل الدول أن ترسم أسماءهم أو علامات تختص بهم في طراز أثوابهم المعدة للباسهم من الحرير أو الديباج أو الأبريسم⁽⁵³⁾، وكان الملوك العجم قبل الإسلام يجعلون ذلك الطراز

بصورة الملوك وأشكالهم أو أشكال وصور معينة، ثم اعتاد ملوك الإسلام عن ذلك بكتابة أسمائهم مع كلمات أخرى⁽⁵⁴⁾.

وكانت الدور المعدة لنسج ملابس الخلفاء تسمى بـ (دور الطراز)، والقائم على النظر فيها يسمى بـ (صاحب الطراز) ، ونشأت هذه الدور في الخلافة الأموية ثم توارثها الخلفاء العباسيين⁽⁵⁵⁾.

- ألقاب الخلافة :

1- أمير المؤمنين :

أطلق هذا اللقب على الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) بعد أن استقل هو وأصحابه لقب (خليفة خليفة رسول الله) على أساس أن أبا بكر (رضي الله عنه) كان الخليفة، وقد استحسنته عامة المسلمين وتمسكوا به⁵⁶.

2- الإمام :

وهو اللقب الذي أطلق على الخليفة علي بن أبي طالب (عليه السلام) ومن ثم الأئمة من نسله، ثم تطور المصطلح وصارت له نظريات فقهية لدى المذاهب المختلفة.

وقد جاء ذكر هذا المصطلح في القرآن الكريم كقوله تعالى : (وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ)⁽⁵⁷⁾.

3- السلطان :

وهو صاحب السلطنة وقد أطلق على من يكون في ولايته قادة يتبعونه وبدل على سعة المملكة وقوتها وعظمة حاكمها، وقد كثر استعماله عند السلاجقة.

المبحث الثاني : الخلافة الراشدة (11هـ - 41هـ) :

واجه المسلمون بعد وفاة الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) قضية من سيخلفه في تمشية أمور المسلمين الدينية والدنيوية وكانت هذه المسألة معقدة ؛ لأن عرب الحجاز لم يألفوا قبل الإسلام نظاماً سياسياً؛ لأن الرسول (صلى الله عليه وسلم) قد اجتمعت في شخصه الزعامة الدينية والسياسية والعسكرية والإدارية فضلاً عن مزاياه وسجاياه الشخصية مما يخلق صعوبات جمة في شخصية المرشح الذي تتصارع في تقديمه كتل إقليمية⁽⁵⁸⁾.

واجتمع الأنصار أثر وفاة الرسول (صلى الله عليه وسلم) في سقيفة بني ساعدة ليختاروا من بينهم خليفة ورشحوا سيد الخزرج وهو (سعد بن عباد)⁽⁵⁹⁾، واحتجوا بفضلهم في الإسلام وبأنهم أهل العز والعدد والمدينة بلدهم⁽⁶⁰⁾.

اعتزل علي بن أبي طالب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله (رضي الله عنهم) في بيت فاطمة انحاز بقية المهاجرين إلى أبي بكر، وانحاز معهم أسيد بن حضير في بني عبد الأشهل، فأتى آتٍ إلى أبي بكر وعمر)

﴿عنه﴾ فقال : إن هذا الحي من الأنصار مع سعد بن عبادة في سقيفة بين ساعدة قد نحازوا عليه فإن كان لكم بأمر الناس حاجة فأدركوا قبل أن يتفاقم أمرهم⁽⁶¹⁾.

وعندما علم أبو بكر (رضي الله عنه) وأصحابه من المهاجرين بأمر أصحاب السقيفة، فإنهم خافوا أن يبيت القوم أمراً فيما بينهم يكون فيه تفريق الجماعة ، أو ما لا يجب المهاجرون فأسرعوا إليهم، وبعد حوار بينهم والمراجعة على مشهد من الملأ تم انتخاب أبي بكر الصديق (رضي الله عنه)⁽⁶²⁾.

وهكذا وجد المسلمون أنفسهم يبايعون أبا بكر (رضي الله عنه) بالخلافة، وكان اختياره على أساس سبقه في الإسلام وانتمائه إلى قريش وكبر سنه، ولكن تفويض الرسول (صلى الله عليه وسلم) له بإمامة المسلمين في الصلاة عندما اشتد به المرض ورفقته للنبي (صلى الله عليه وسلم) في هجرته كانت أهم مزايا انتخابه⁽⁶³⁾.

وهكذا بويع أبو بكر (رضي الله عنه) ب (البيعة الخاصة) ، إذ لم يبايعه إلا نفر قليل من المسلمين الذين حضروا السقيفة، ثم جلس أبو بكر (رضي الله عنه) على المنبر في اليوم التالي، وبايعه المسلمون ب (البيعة العامة)⁽⁶⁴⁾. وكان أبو بكر (رضي الله عنه) حينما تم انتخابه في التاسعة والخمسين من عمره⁽⁶⁵⁾.

وما كادت البيعة تتم لأبي بكر الصديق (رضي الله عنه) حتى وقف في المسجد وألقى خطاباً كان أول حديث له في خلافته وأوضح فيه مفهوم الحكومة في ظل الإسلام قائلاً⁽⁶⁶⁾: ((أما بعد : أيها الناس فإنني قد وليت عليكم ولست بخيركم فإن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني، الصدق أمانة والكذب خيانة، والضعيف فيكم قوي عندي حتى أرجع إليه حقه إن شاء الله، والقوي فيكم ضعيف عندي حتى أخذ الحق منه إن شاء الله، لا يدع أحد منكم الجهاد في سبيل الله فإنه لا يدعه قوم إلا ضربهم الله بالذل، ولا تشيع الفاحشة في قوم إلا عمهم الله بالبلاء أطيعوني ما أطعت الله ورسوله فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم قوموا إلى صلواتكم يرحمكم الله))⁽⁶⁷⁾.

وهكذا رسم أبو بكر (رضي الله عنه) سياسته في الدولة الموصوفة بالتواضع والتعاون والعدل والمساواة والشورى، وإن سياسته مبنية على القوة العادلة وسبيلها الجهاد في سبيل الله والدفاع عن الحق في الداخل والخارج واعتبرت هذه الخطبة من أسس الإسلام السياسية⁽⁶⁸⁾.

وقد انشغل أبو بكر بتوطيد أركان الدولة وتوطيد عناصرها فتجرد لقمع مانعي الزكاة الذين امتنعوا عن أدائها بعد وفاة الرسول (صلى الله عليه وسلم)⁽⁶⁹⁾، وقالوا أن الزكاة تدفع شرعاً للنبي (صلى الله عليه وسلم)⁽⁷⁰⁾ لقوله تعالى : (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ)⁽⁷¹⁾.

فقال أبو بكر (رضي الله عنه) : ((والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عقلاً⁽⁷²⁾ كانوا يؤدونها إلى رسول الله لقاتلتهم على دفعها))⁽⁷³⁾.

وبعد فراغ قتال أهل الردة بعث الصديق خالد بن الوليد إلى أرض البصرة فغزا الأبله فافتتحها، وافتتح مدائن لكسرى بالعراق ثم رجع وبعث عمرو بن العاص والجنود إلى الشام فكانت وقعة اجنادين (13هـ) وانتصر فيها المسلمون وبشر بها أبو بكر (رضي الله عنه) وهو بأخر الرمق⁽⁷⁴⁾.

ولما اشتد المرض على أبي بكر (رضي الله عنه)، خاف إن هو ترك أمر الخلافة كما تركه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن ينقسم المسلمون ويصبحوا أشد خطراً على أنفسهم من أهل الردة⁽⁷⁵⁾.

ورأى من الضروري أن يخلفه في هذا المنصب شخصاً كفوءاً قادراً على تسيير دفة الحكم بثقة وعزيمة لذلك وقع اختياره على عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) لينهض بهذه المهمة⁽⁷⁶⁾.

وهذه هي ولاية العهد من خليفة إلى آخر، وسار عليها أبو بكر (رضي الله عنه) في انتخاب عمر (رضي الله عنه) للخلافة من بعده، بعد أن أمر الناس فوافقوه على الرضا بمن عهد إليه واختاره لولاية أمرهم⁽⁷⁷⁾.

وتوفي أبو بكر (رضي الله عنه) ليلة الثلاثاء لثمان بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة وله ثلاث وستون سنة⁽⁷⁸⁾.

ولما استخلف عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) سنة (13هـ)، فإنه قام في الناس خطيباً فقال بعد الحمد لله : ((أيها الناس لولا ما أرجوه من خيركم وقوامكم عليه لما أوليتكم على غير ذلك))⁽⁷⁹⁾.

وكررت الفتوح في أيام عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) ففي سنة (14هـ) فتحت دمشق وحمص وبلعك والبصرة والأبله، وجمع عمر (رضي الله عنه) الناس على صلاة التراويح، وفي سنة (15هـ) فتحت الأردن عنوة كلها إلا طبريا فتحت صلحاً، وفيها كانت وقعة اليرموك والقادسية⁽⁸⁰⁾.

وفي سنة (20هـ) دون عمر (رضي الله عنه) الدواوين وأعطى العطاء⁽⁸¹⁾، ولما استقر ترتيب الناس في الدواوين على قدر النسب المتصل برسول الله (صلى الله عليه وسلم) فضل بينهم في العطاء على قدر السابقة في الإسلام، والقربى من الرسول (صلى الله عليه وسلم)⁽⁸²⁾.

وفتحت في عهد عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) الأهواز والمدائن وفيها كانت وقعة جلولاء وهزم يزيد بن كسرى وفتحت تكريت والموصل، وسار عمر (رضي الله عنه) وفتح بيت المقدس وفتحت العديد من المدن الأخرى في عهده⁽⁸³⁾.

ولقد مانع عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) بعد مشورة الصحابة من توزيع الأراضي على الفاتحين ولكنه وافق على إعطاء أقطاع من أراضي الصوافي بحدود ضيقة، وأبقى الأرض بيد أهل البلد (الرعية) ليظلوا مادة الإسلام (موراً دائماً للمسلمين)⁽⁸⁴⁾.

وفي آخر سنة (23هـ) كان مقتل سيدنا عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) وذلك على يد أبي لؤلؤة فيروز (عبد المغيرة بن شعبة)، عندما اتخذ خنجراً وشحذه وسمه، وكان عمر يقول للناس في المسجد ((أقيموا صفوفكم))⁽⁸⁵⁾ قبل أن يكبر، فجاء أبو لؤلؤة وقام حذاه في الصف وضربه في كتفه وفي خاصرته فسقط

عمر وطعن ثلاثة عشر رجلاً معه ، فمات منهم ستة وحمل عمر إلى أهله وصلى بالناس عبد الرحمن بن عوف بأقصر سورتين (86).

ولما طعن عمر أخذ الناس يتكلمون بأمر الخلافة وطلبوا إليه أن يعهد وعرض عليه بعضهم أن يعهد إلى ابنه عبد الله فأبى (87).

عين عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) ستة من زعماء المسلمين ليختاروا من يخلفه (88)، وكان هؤلاء الستة الإمام علي بن أبي طالب (كرم الله وجهه) وعثمان بن عفان، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام (رضوان الله عليهم) (89)، فاختار هؤلاء الستة من بينهم عثمان بن عفان (رضي الله عنه) وكان شيخاً مسناً طيب القلب، حسن النية (90).

كانت هذه هي طريقة الاختيار الشورى، وذلك بأن يعين الخليفة في حياته أفراداً لينتخبوا من بينهم خليفة (91).

وعندما ولي عثمان بن عفان (رضي الله عنه) الخلافة سنة (23هـ) والمسلمون منقسمون على أنفسهم إلى حزبين كبيرين أمويين وهاشميين، ولم يستطع إيجاد توازن بين هذه الأحزاب الإسلامية، ولم يوفق في ترضية أمراء الأقاليم (92).

نلاحظ أن الخليفة عثمان بن عفان (رضي الله عنه) لم يتبع سياسة أبي بكر وعمر (رضي الله عنهما) العامة فبدل عمال سلفه، وأخذ يملأ الشواغر بأقربائه من الأمويين وإغداق الأموال عليهم من بيت المال متذرعاً بأن عمر (رضي الله عنه) كان يمنع أهله وأقرباءه ابتغاء الله، وأنا أعطي أهلي وأقربائي ابتغاء وجه الله (93).

وتوسع عثمان بن عفان (رضي الله عنه) في اقتطاع الأراضي العامة ، وبذلك ساهم في إثم التباين في المجتمع (94). ومن أبرز الفتوحات في عهده سنة (29هـ) فتحت اصطخر وفسا، وسنة (30هـ) فتحت جور وبلاد كثيرة من خراسان وفتحت نيسابور وطوس وسرخس ومرو وبيهق والعديد من البلاد الأخرى (95).

وهناك أمر لا دخل للخليفة عثمان بن عفان (رضي الله عنه) به ولكن برزت آثاره في عهده ونقصد به الاثراء الفاحش والترف الوافر نتيجة للفتوحات وما جرته من مغام واستخدام الأموال في الأمصار، وقد حقد المتقشفون من مظاهر البذخ والترف التي عمت المسلمين نتيجة تشبههم بالحكام السابقين من بيزنطيين وأكاسرة، وهكذا تجدد الصراع القديم الذي توقف بعد فتح مكة (96).

يرى بعض المؤرخين أن من أهم أسباب الثورة ضد عثمان (رضي الله عنه) هو عزله عمال عمر (رضي الله عنه) وتوليهم أقاربه، ولم يكن للمهاجرين والأنصار أمر مهم في الدولة التي قامت بجهودهم وتضحياتهم، كما أن بعض القبائل كرهت الحكم المركزي ووجود التباين الاقتصادي والنزعة الإقليمية (97).

فثار عليه بعض رجال الأمصار من الكوفة والبصرة ومصر وساروا إلى بيت عثمان (رضي الله عنه) مطالبين إيّاه بالتخلي عن الخلافة (98)، ولما أبى حاصروا بيته ثم اقتحموا عليه حجرته وقتلوه وهو يتلوا القرآن (99).

ولما استشهد الخليفة عثمان بن عفان (رضي الله عنه) بحدوث الفتنة وأسبابها التي كان من بينها استئثار بني أمية بالسلطة وكره بعض القبائل لسطوة قريش والحكم المركزي فضلاً عن التباين الاقتصادي والنزعة الإقليمية واتجهت الأنظار بعد ذلك إلى الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)⁽¹⁰⁰⁾ اتفقت كلمة أهل المدينة على اختيار علي بن أبي طالب، وذلك سنة (35هـ) واجتمعوا إليه وطلبوا منه قبول الخلافة ووضع حداً لهذه الأحداث التي نزلت بدولة الإسلام، وتمسك الناس به فكانت بمثابة (البيعة الخاصة) لآخر الخلفاء الراشدين، ولما أصبح اجتمع علي بن أبي طالب (عليه السلام) إلى الناس بالمسجد وبايعوه ب (البيعة العامة)⁽¹⁰¹⁾.

لم يكن الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) راغباً لهذه المأساة التي حدثت في عهد الخليفة عثمان (رضي الله عنه) التي اعتدت فيها السياسة على الدين، صارت فيها الدسائس محل الخشوع والإخلاص للإسلام والمسلمين، وطلب منه أن يقتص من قتلة عثمان (رضي الله عنه) ، ولكنه كان منشغلاً بمستجدات الأمور فتمكنوا من الفرار⁽¹⁰²⁾.

عندما استقرت البيعة لعلي بن أبي طالب (رضي الله عنه) فإنه شرع لمعالجة عوامل الشكوى والنقمة، فبدأ بإزالة عوامل الشكوى من الأمصار الإسلامية، وحث الثوار علياً، على عزل العمال الذين عينهم عثمان (رضي الله عنه) فأذعنوا جميعاً له إلا معاوية بن أبي سفيان الذي علق على المنبر قميص عثمان (رضي الله عنه)⁽¹⁰³⁾. أدى هذا الموقف إلى احتدام المنازعات بين علي ومعاوية، وانتهت بقيام الحرب بينهما، واستخدام معاوية وعمر بن العاص أسلوب الخدع العسكرية لإشاعة الفرقة بين جند علي من أجل طلب التحكيم، وأدى هذا الأمر بدوره إلى ظهور الخوارج كحركة سياسية جديدة على المسرح السياسي في الدولة الإسلامية⁽¹⁰⁴⁾.

انتقدت الخوارج موقف علي في التحكيم مما اضطر علياً إلى قتالهم في النهروان⁽¹⁰⁵⁾، وذلك سنة (38هـ) وانتصر عليهم⁽¹⁰⁶⁾.

وفي هذه الاثناء قدم ابن ملجم إلى الكوفة، وكان يريد قتل الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، وقام بالالتقاء مع أصحابه الخوارج، وبينما توجه الخليفة علي بن أبي طالب إلى المسجد للصلاة ضربه ابن ملجم بالسيف فأصاب جبهته إلى قرنه ووصل إلى دماغه، وشدَّ عليه الناس من كل جانب⁽¹⁰⁷⁾.

وعندما طعن الإمام علي (عليه السلام) دخل الناس إليه يسألونه، فقالوا ((يا أمير المؤمنين أرايت أن فقدناك ولا نفقدك أنبايع الحسن؟ فقال لا أمركم ولا أتاكم وأنتم بأمركم أبصر))، فبايع أهل الكوفة الحسن (عليه السلام) بعد وفاة أبيه لتوفر شروط الخلافة فيه⁽¹⁰⁸⁾.

ثم سار إليه معاوية، ثم أرسل إليه الحسن يبذل له تسليم الأمر إليه على أن تكون الخلافة له من بعده ولا يطالب أحد من أهل المدينة والحجاز والعراق بشيء مما كان أيام أبيه، وعلى أن يقضي عنه ديونه، فأجابه

معاوية إلى ذلك فاصطلحا على ذلك، وبذلك ظهرت المعجزة النبوية في قوله (ﷺ) : ((يصلح بين فئتين من المسلمين))⁽¹⁰⁹⁾.

ومهما يكن من أمر فإن تنازل الحسن عن الخلافة ، لأنه لم يكن ميالاً للسياسة، ولم يكن مهتماً بالخلافة ولا في حصرها في آل علي لعدم إيمانه بشرعية الوراثة في الحكم، وأراد الحسن (عليه السلام) أيضاً حقن دماء المسلمين وسلك طريق المفاوضات⁽¹¹⁰⁾.

وبتنازل الإمام الحسن بن علي عن الخلافة انتهى عصر الخلفاء الراشدين التي كانت تعتمد على طريقة الانتخاب⁽¹¹¹⁾.

وطيلة مدة عصر الخلفاء الراشدين نلاحظ أنه لم يطمع أحدهم في ملك، ولم يعهدوا بالخلافة إلى أحد من أبنائهم مع كفاءتهم للخلافة، بل عهدوا بها إلى أكفاء أصحاب رسول الله (ﷺ) من قريش وكان يسود بينهم الوثام، كما تسود المحبة بين أبنائهم وأحفادهم⁽¹¹²⁾.

المبحث الثالث : الخلافة الأموية (41هـ - 132هـ)

تشير العديد من المصادر التاريخية، أن انتقال الخلافة إلى معاوية بن أبي سفيان قد غير نظام الشورى الذي كان أساسه انتخاب الخلفاء الراشدين وتحولت الخلافة في العصر الأموي إلى ملك آل إلى أصحابه بقوة السيف والسياسة والمكاييد⁽¹¹³⁾.

استند الناس على أحاديث رويت عن النبي (ﷺ) تحضهم على طاعة الحاكم والخضوع لحكمه أيًا كانت نزعته وطريقة حكمه، فقد روي عن الرسول (ﷺ) قوله : ((سيلكم بعدي ولاة فيليكم البر ببه، وبليكم الفاجر بفجوره، اسمعوا لهم وأطيعوا في كل ما وافق الحق، فإن أحسنوا فلكم ولهم، وإن أساءوا فلكم وعليهم))⁽¹¹⁴⁾.

سناً والي الشام ومؤسس الدولة الأموية، معاوية بن أبي سفيان مبدأ الوراثة في الحكم، وذلك عندما عهد بالخلافة من بعده لابنه يزيد وطلب من الناس أن يبايعوه بولاية العهد، وهذه أول مرة ينتقل فيها اختيار الخلفاء من مبدأ الشورى والانتخاب إلى مبدأ الوراثة⁽¹¹⁵⁾.

وهذا بدوره يعني أن الخلافة اكتسبت طابع الملك العربي العضوض ، وكان الخلفاء الأمويون يورثونه وراثة لأبنائهم وأقربائهم وحفدهم المتصلين بهم بأواصر الدم وربما الرحم⁽¹¹⁶⁾.

وتشير الروايات التاريخية أن هذه البدعة (بدعة الوراثة) كانت بمشورة المغيرة بن شعبة، أحد أركان النظام الأموي، وإنما عرضها على معاوية لكي يحتفظ بولايته على الكوفة، والراجح أن قناعة معاوية بهذه البدعة إنما تعود إلى رغبته في حفظ الملك بذريته، وإيمانه بقوة العصبية الأموية ورغبتهم في حفظ الملك فيهم⁽¹¹⁷⁾، وتجنباً للفتن ومشكلات الخلافة التي تحدث عند موت خليفة فاستحدث في النظم السياسية الإسلامية تقليداً جديداً هو نظام الوراثة وغير به سنة السلف وتشبه بذلك بملوك الفرس والروم وحول الخلافة إلى ملك كسروي وعصب قيصري⁽¹¹⁸⁾.

وقد سبب إدخال الوراثة في نظام الخلافة ظهور اتجاهين هما :

1- نظرة الخليفة إلى سلطته.

2- نظرة الخلفاء إلى الخلافة.

فالخلفاء الأمويون كانوا ملوكاً وشيوخاً للقبائل في الوقت نفسه، وصار الخليفة الأموي يراعي شعور رؤساء القبائل، ومن هنا أهتم الأمويون بمراعاة التقاليد القبلية أكثر من اهتمامهم بالمبادئ الإسلامية⁽¹¹⁹⁾. عدت الخلافة الأموية من وجهة نظر الفقهاء ملكاً دنيوياً وأعطت للحركات الثورية ضد الحكم الأموي الشرعية في القضاء عليها وإسقاطها⁽¹²⁰⁾.

امتازت الخلافة الأموية بأنها سلطة دنيوية يحكمها خليفتها بالدهاء والسياسة، ويؤيد سلطانه ببذل الأموال وكان يبذلها خصوصاً لبني هاشم تخفيفاً لما في أنفسهم من النقمة عليه لانتزاعه الخلافة من أيديهم⁽¹²¹⁾.

اهتم الخلفاء الأمويون بمظاهر الأبهة والمظاهر الفخمة، وتشبهوا بذلك بأباطرة الدولة البيزنطية الذين تشبهوا هم أنفسهم بملك ملوك الفرس⁽¹²²⁾.

أدى هذا الأمر إلى تخليهم عن بعض ألوان البساطة والسذاجة التي كانت تنطبع بها حياة العربي في جزيرته، وكان لهذا الأمر أثر كبير في تغيير عاداتهم وحياتهم الاجتماعية⁽¹²³⁾.

بلغت الدول الأموية ذروة مجدها وعظمتها في نهاية القرن الأول وبداية القرن الثاني للهجرة، ففي هذا القرن وضعت جميع النظم الإسلامية، وبدأت كافة الاتجاهات الفكرية، واتسعت الدولة العربية الإسلامية والفضل في هذا الاتساع يعود إلى كبار العمال من رجال الحرب والإدارة الذين خدموا الخلفاء⁽¹²⁴⁾، ومن أمثالهم الحجاج بن يوسف الثقفي، وقتيبة بن مسلم الباهلي، وموسى بن نصير⁽¹²⁵⁾، وبلغت الدولة العربية الإسلامية في العصر الأموي أقصى اتساعها براً وبحراً شرقاً وغرباً⁽¹²⁶⁾.

ولا ننسى الفضل الكبير للخليفة الأموي عبد الملك بن مروان في تعريبه للدواوين ومن ثم تعريبه للنقود وذلك بسكه عملة عربية إسلامية بعد أن كان العرب يتعاملون بالدنانير الذهبية البيزنطية والدرهم الفضية الفارسية⁽¹²⁷⁾.

وفي أواخر أيام الأمويين بدأ الخوارج يثيرون الاضطراب في مراكز الدولة، منتهزين ضعف الحكومة⁽¹²⁸⁾، وأخذت العناصر المناوئة للخلافة تعمل بالسر والعلانية على إسقاط الدولة الأموية وفي طليعتهم العلويين الذين اعتبروا الأمويين ظالمين اغتصبوا الخلافة من مستحقيها، كما نقم العباسيون على الأمويين لشعورهم بأن الخلافة حق شرعي في آل بيت الرسول⁽¹²⁹⁾.

ولم يهنئ آخر الخلفاء الأمويين مروان بن محمد بالخلافة لكثرة من خرج عليه من كل جانب، فسار لرحمهم والتقوى الجمعان بقرب الموصل وانكسر مروان ورجع إلى الشام ثم إلى مصر حتى قتل في ذي الحجة سنة (132هـ)⁽¹³⁰⁾.

ولذلك تمكنت هذه المعارضة من إسقاط الدولة الأموية وقيام الدولة العباسية⁽¹³¹⁾.

المبحث الرابع : الخلافة العباسية (132هـ - 656هـ) :

يعد قيام الخلافة العباسية نقطة تحول خطيرة في دولة الإسلام ، وذلك أن صبغة الدولة أصبحت إسلامية بعد أن كانت عربية⁽¹³²⁾.

لقد أثر مجيء العباسيين في تطوير نظام الخلافة ، فقد بنوا حقهم في حكم الأمة الإسلامية على القرابة من الرسول (ﷺ)⁽¹³³⁾ ، واستندوا في ذلك بأدلة من القرآن لقوله تعالى : (وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ)⁽¹³⁴⁾.

أقام العباسيون حقهم في الحكم بوصفهم وارثي بيت الرسول (ﷺ)⁽¹³⁵⁾ فضلاً عن أنهم وعدوا الأمة بالسير بموجب كتاب الله وسنة نبيه التي حاد عنها الأمويون⁽¹³⁶⁾.

ويقال أن العباسيين أخذوا من الفرس نظرية الحق الإلهي أو المقدس للحكم، بمعنى أن الحاكم يتولى بتفويض مقدس من الله، وكل حاكم لا ينتسب إلى البيت المالكي ويتولى الملك يعد مغتصباً للحكم⁽¹³⁷⁾.

وأصبح الخليفة العباسي يحكم بتفويض من الله لا من الشعب كما يتجلى في قول أبي جعفر المنصور : ((إنما أنا سلطان الله في أرضه))⁽¹³⁸⁾.

سار العباسيون على نظام الوراثة⁽¹³⁹⁾ ، ولكنهم قاموا بتولية العهد لأكثر من واحد⁽¹⁴⁰⁾ ، وكان من نتائج تولية العهد لأكثر من واحد أن اشتدت المنافسة والخلافات بين أفراد البيت المالكي، وهذا أدى بدوره إلى ضعف السلطة المركزية وميل الولاة إلى الاستقلال في أقاليمهم⁽¹⁴¹⁾.

مرت الخلافة في الفترة العباسية بمرحلتين متميزتين، وهما :

1- العصر العباسي الأول (132هـ - 247هـ).

2- العصور العباسية المتأخرة (247هـ - 656هـ).

وتشمل فترة النفوذ التركي من (247هـ - 334هـ) وفترة النفوذ البويهي (334هـ - 447هـ)، وفترة النفوذ السلجوقي (447هـ - 590هـ)، وأخيراً فترة انتعاش الخلافة (590هـ - 656هـ)⁽¹⁴²⁾.

ففي فترة العصور العباسية المتأخرة طبعت الخلافة بطابع الوهن والضعف لازدياد نفوذ الأتراك في الدولة العباسية وتدخلهم في شؤون الدولة⁽¹⁴³⁾ ، الأمر الذي أدى إلى استنجد الخلفاء العباسيين ببني بويه من أجل التخلص من الفوضى والاضطراب، ولكن بني بويه لم يعترفوا بأحقية الخليفة العباسي في زعامة المسلمين، لذلك لم يكن للخليفة العباسي في عهدهم من شيء من النفوذ سوى ذكر اسمه في الخطبة ونقش اسمه على السكة من أجل إعطاء الخلفاء لحكمهم صبغة شرعية في البلاد⁽¹⁴⁴⁾.

ولما دخلت الخلافة العباسية تحت نفوذ السلاجقة حل سيد محل سيد آخر وصار سلطان السلاجقة هو المتحكم في الخلافة العباسية⁽¹⁴⁵⁾.

أدت سيطرة هذه العناصر الأجنبية على الحكم إلى انفصال كثير من الأقاليم عن الدولة العباسية وساعدت إلى حد كبير في ضعفها وإسقاطها⁽¹⁴⁶⁾، حتى آل أمرها إلى الزوال على يد المغول الذين خلفهم التركمان ثم الفرس الصفويون، فالأتراك فالعثمانيون⁽¹⁴⁷⁾.

الهوامش:

- (1) الماوردي ، أبو الحسن علي بن حبيب البصري (ت 450هـ | 1058م) ، الاحكام السلطانية ، دار الحديث ، القاهرة ، ص 15 .
- (2) ابن خلدون ، ابو زيد عبد الرحمن بن مُجَّد الحضرمي (ت808هـ/1205م)، تاريخ ابن خلدون ، مطبعة دار القلم، بيروت ، 1984م ، ص 203 .
- (3) الحسين، قصي : موسوعة الحضارة الإسلامية، دار البحار، بيروت، 2005م، ص305.
- (4) ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين مُجَّد بن مكرم (ت 711هـ)، لسان العرب، ط4، دار صادر، بيروت، 2005، ج5، ص132.

- (5) اليوزيكي، توفيق سلطان : دراسات في النظم العربية الإسلامية، دار الكتب، بغداد، 1977م، ص28.
- (6) ابن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون المغربي (ت 808هـ) : مقدمة ابن خلدون، (ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر)، دار الفكر، بيروت، 2001، ج1، ص237.
- (7) رسلان، صلاح الدين بسيوني : الفكر السياسي عند الماوردي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، 1983م، ص93.
- (8) المصدر نفسه، ص91.
- (9) الهراوي، عبد السميع سالم : لغة الإدارة العامة في صدر الإسلام، مطبعة الهيئة المصرية، مطبعة الهيئة المصرية، مصر، 1986م، ص54.
- (10) عكاشة، محمود : تاريخ الحكم في الإسلام، ط1، مؤسسة المختار، القاهرة، 2002م، ص120.
- (11) اليوزيكي، دراسات في النظم العربية الإسلامية، ص27.
- (12) سورة البقرة، الآية 30.
- (13) سورة الأنعام، الآية 165.
- (14) سورة الأنعام، الآية 133.
- (15) سورة الأعراف، الآية 69.
- (16) سورة الأعراف، الآية 74.
- (17) سورة الأعراف، الآية 142.
- (18) سورة الأعراف الآية 129.
- (19) سورة النور، الآية 55.
- (20) الرحيم، عبد الحسين مهدي : تاريخ الحضارة العربية، بلا م، 1994، ص133.
- (21) الحسين، موسوعة الحضارة الإسلامية، ص306.
- (22) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري (ت 450)، الأحكام السلطانية، تحقيق: أحمد جاد، دار الحديث، القاهرة، 1427هـ، ص19.
- (23) القلقشندي، أبو العباس أحمد (ت 820هـ)، مآثر الأناقة في معالم الخلافة، ت.عبد الستار أحمد فراج، دار عالم الكتب، بيروت، ج1، ص37.

- (24) ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ج1، ص241.
- (25) الحسين، قصي، موسوعة الحضارة الإسلامية، ص306.
- (26) الرحيم، عبد الحسين مهدي، تاريخ الحضارة العربية والإسلامية، ص134.
- (27) رسلان، صلاح الدين بسوي، الفكر السياسي عند الماوردي، ص135.
- (28) ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ج1، ص242.
- (29) الرحيم، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، ص133.
- (30) سورة النساء، الآية: 141 .
- (31) القلقشندي، مآثر الأناقة في معالم الخلافة، ج1، ص35.
- (32) الرحيم، عبد الحسين مهدي، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، ص133.
- (33) المصدر نفسه، ص134.
- (34) عطوان، حسين: الفقهاء والخلافة في العصر الأموي، ط1، دار الجيل، بيروت، ص7.
- (35) الطبراني، ابو القاسم سليمان بن أحمد (ت 360هـ/ 970م)، المعجم الاوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله بن مُحمَّد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، د.ط، القاهرة، 1415هـ، ج7، ص41 .
- (36) حسين، حسن إبراهيم: تاريخ الإسلام، ط1، دار الجيل، بيروت، 1996م، ج1، ص352.
- (37) ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ج1، ص243.
- (38) البيوزيكي، دراسات في النظم العربية الإسلامية، ص30.
- (39) المصدر نفسه، ص33.
- (40) سورة الحجرات، الآية 13.
- (41) الرحيم، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، ص136.
- (42) ابن الوردي، زين الدين عمر بن مظفر (ت749هـ/1348م)، تاريخ ابن الوردي، دار الكتب العلمية، لبنان / بيروت، 1417هـ/1996م، ج1، ص127 .
- (43) حسن، حسين الحاج: حضارة العرب في صدر الإسلام، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 1992م، ص157.
- (44) ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ج1، ص326.
- (45) الحسين، قصي، موسوعة الحضارة الإسلامية، ص311.
- (46) جرجي، زيدان: تاريخ التمدن الإسلامي، ط2، مكتبة الحياة، بيروت، بلات، ص30.

- (47) الرحيم، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، ص 137.
- (48) جرجي، زيدان، تاريخ التمدن الإسلامي، ص 131.
- (49) حسين الحاج، حضارة العرب في صدر الإسلام، ص 158.
- (50) ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ص 269.
- (51) الرحيم، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، ص 137.
- (52) الحسين، قصي، موسوعة الحضارة الإسلامية، ص 311.
- (53) ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ج 1، ص 329.
- (54) ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ج 1، ص 329.
- (55) الرحيم، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، ص 138.
- (56) ابن مسكويه، أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب (ت 421هـ / 1030 م)، تجارب الأمم وتعاقب الهمم، تحقيق: أبو القاسم إمامي، دار سروش، ط 2، طهران، 2000 م، ج 1، ص 414.
- (57) سورة القصص: الآية 5.
- (58) العزيز، حسين قاسم: موجز تاريخ العرب والإسلام، ط 1، مكتبة النهضة، بغداد، 1971 م، ص 142.
- (59) حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج 1، ص 353.
- (60) الرحيم، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، ص 296.
- (61) ابن هشام، أبي محمد عبد الملك بن هشام المعافري (ت 218هـ): السيرة النبوية، ت الشيخ محمد علي القطب والشيخ محمد الدالي بلطة، المكتبة العصرية، بيروت، 2007 م، ج 1، ص 838.
- (62) النجار، عبد الوهاب: الخلفاء الراشدون، مكتبة دار التراث، القاهرة، بلا ت، ص 15.
- (63) الرحيم، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، ص 97.
- (64) حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج 1، ص 353.
- (65) ديورانت، ول وايريل: قصة الحضارة، ترجمة: محمد بران، دار الجيل، بيروت، بلا ت، ج 13 - 14، ص 71.
- (66) الكروي، إبراهيم سلمان ود. شرف الدين، عبد التواب: المرجع في الحضارة العربية الإسلامية، ط 2، منشورات ذات السلاسل، الكويت، 1987 م، ص 32.
- (67) البيوزيكي، دراسات في النظم العربية الإسلامية، ص 34 - 35.
- (68) الرحيم، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، ص 98.

- (69) الهراوي، لغة الإدارة العامة في صدر الإسلام، ص202.
- (70) البهناوي، سالم : الخلافة والخلفاء الراشدون بين الشورى والديمقراطية، ط1، الزهراء للإعلام العربي، مصر، 1991م، ص114.
- (71) سورة التوبة، الآية 103.
- (72) عقلاً : الحبل الذي يربط به البعير.
- (73) البهناوي، الخلافة والخلفاء الراشدون بين الشورى والديمقراطية ص116.
- (74) السيوطي، جمال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911هـ)، تاريخ الخلفاء، ت. مُجد أحمد عيسى، ط1، دار الغد الجديد، بلا م، 2007م، ص81.
- (75) حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج1، ص353.
- (76) الكروي ، شرف الدين، المرجع في الحضارة العربية الإسلامية، ص34.
- (77) النجار، عبد الوهاب، الخلفاء الراشدون، ص16.
- (78) السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص87.
- (79) ابن العبري، أبو الفرج بن اهرن الطيب الملطي، تاريخ مختصر الدول، ت. انطوان صالحاني اليسوعي، ط2، دار الرائد اللبناني، لبنان، 1994م، ص171.
- (80) السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص139.
- (81) المصدر نفسه، ص139.
- (82) المصدر نفسه، ص139.
- (83) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص299.
- (84) العزيز، موجز تاريخ العرب والإسلام، ص157.
- (85) (القطيعي أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان (ت 368هـ/ 978م الفوائد المنتقاة والأفراد الغرائب الحسان، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، دار النفائس ، الكويت، 1993م، ص64 .
- (86) السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص140 – 141 – 142.
- (87) حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج1، ص354.
- (88) ديورانت، قصة الحضارة، ص77.
- (89) الرحيم، عبد الحسين مهدي، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، ص99.
- (90) ديورانت، قصة الحضارة، ص77.
- (91) النجار، عبد الوهاب، الخلفاء الراشدون، ص16.

- (92) السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص151.
- (93) ابن الجوزي ، جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن (ت 597هـ / 1200 م) ، مناقب امير المؤمنين عمر بن الخطاب ، تحقيق : زينب ابراهيم القاروط ، دار الكتب العلمية ، لبنان ، د.ت ، ص168 .
- (94) العزيز، موجز تاريخ العرب والإسلام، ص158.
- (95) السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص160.
- (96) العزيز، موجز تاريخ العرب والإسلام، ص159.
- (97) البيوزيكي، دراسات في النظم العربية الإسلامية، ص39.
- (98) البيوزيكي، دراسات في النظم العربية الإسلامية، ص39.
- (99) ديورانت، قصة الحضارة، ص78.
- (100) الرحيم، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، ص108.
- (101) الكروي ، شرف الدين، المرجع في الحضارة العربية الإسلامية، ص36.
- (102) ديورانت، قصة الحضارة، ص78.
- (103) البيوزيكي، دراسات في النظم العربية الإسلامية، ص39.
- (104) المصدر نفسه، ص40.
- (105) المصدر نفسه، ص40.
- (106) السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص176.
- (107) المصدر نفسه، ص176 – 177.
- (108) الرحيم، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، ص103.
- (109) السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص190.
- (110) البيوزيكي، دراسات في النظم العربية الإسلامية، ص41.
- (111) الرحيم، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، ص102.
- (112) معروف، ناجي : أصالة الحضارة العربية، ط3، دار الثقافة، بيروت، 1975م، ص233.
- (113) حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج1، ص356.
- (114) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص16.
- (115) الكروي ، شرف الدين، المرجع في الحضارة العربية الإسلامية، ص36.

- (116) الحسين، موسوعة الحضارة الإسلامية، ص 41.
- (117) الرحيم، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، ص 104.
- (118) اليوزبكي، دراسات في النظم العربية الإسلامية، ص 41.
- (119) الرحيم، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، ص 106.
- (120) اليوزبكي، دراسات في النظم العربية الإسلامية، ص 41.
- (121) جرجي زيدان، تاريخ التمدن الإسلامي، ص 81.
- (122) ديورانت، قصة الحضارة، ص 281.
- (123) الرحيم، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، ص 43.
- (124) مُحمَّد، نبيلة حسن، تاريخ الدولة العباسية، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 1993م، ص 29.
- (125) المصدر نفسه، ص 40 - 41.
- (126) عاشور، عبد الفتاح - عبد الحميد، سعد زغلول - العبادي، أحمد مختار : دراسات في تاريخ الحضارة الإسلامية، ط 2، ذات السلاسل، الكويت، 1986م، ص 256 - 257.
- (127) اليوزبكي، دراسات في النظم العربية الإسلامية، ص 116.
- (128) مُحمَّد، نبيلة حسن، تاريخ الدولة العباسية، ص 43.
- (129) اليوزبكي، دراسات في النظم العربية الإسلامية، ص 42.
- (130) السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص 245.
- (131) اليوزبكي، دراسات في النظم العربية الإسلامية، ص 42.
- (132) مُحمَّد، نبيلة حسن، تاريخ الدولة العباسية، ص 7.
- (133) اليوزبكي، دراسات في النظم العربية الإسلامية، ص 42.
- (134) سورة الأنفال، الآية 75.
- (135) الكروي ، شرف الدين، المرجع في الحضارة العربية الإسلامية، ص 37.
- (136) اليوزبكي، دراسات في النظم العربية الإسلامية، ص 42.
- (137) الكروي ، شرف الدين، المرجع في الحضارة العربية الإسلامية، ص 37.
- (138) حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج 2، ص 206.
- (139) اليوزبكي، دراسات في النظم العربية الإسلامية، ص 43.
- (140) بيطار، أمينة : تاريخ العصر العباسي، ط 4، منشورات جامعة دمشق، دمشق، 1997م، ص 123.
- (141) الرحيم، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، ص 111.

- (142) المصدر نفسه، ص109.
 (143) حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج1، ص253.
 (144) المصدر نفسه، ص255.
 (145) الكروي ، شرف الدين، المرجع في الحضارة العربية الإسلامية، ص139.
 (146) اليوزيكي، دراسات في النظم العربية الإسلامية، ص43.
 (147) ناجي، أصالة الحضارة العربية، ص239.

قائمة المصادر

1. ابن الجوزي ، جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن (ت 597هـ / 1200 م) ، مناقب امير المؤمنين عمر بن الخطاب ، تحقيق : زينب ابراهيم القاروط ، دار الكتب العلمية ، لبنان ، د.ت .
2. ابن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون المغربي (ت 808هـ) : مقدمة ابن خلدون، (ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر)، بيروت، 2001م. تاريخ ابن خلدون ، مطبعة دار القلم، بيروت ، 1984م .
3. الطبراني، ابو القاسم سليمان بن أحمد (ت 360هـ / 970 م)، المعجم الاوسط، تحقيق : طارق بن عوض الله بن مُجَّد ،عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني ، دار الحرمين ،د.ط ، القاهرة ، 1415هـ.

4. ابن هشام، أبي مُجَدِّد عبد الملك بن هشام المعافري (218هـ) : السيرة النبوية، ت الشيخ مُجَدِّد علي القطب والشيخ مُجَدِّد الدالي بلطة، المكتبة العصرية، بيروت، 2007م.
5. ابن العبري، أبي الفرج بن اهرن الطيب الملطي (ت) : تاريخ مختصر الدول، ت انطوان صالحاني اليسوعي، ط2، دار الرائد اللبناني، لبنان، 1994م.
6. الماوردي، أبي الحسن علي بن مُجَدِّد بن حبيب البصري (ت 450هـ) : الأحكام السلطانية، ت أحمد جاد، دار الحديث، القاهرة، 1427هـ.
7. ابن مسكويه، أبو علي أحمد بن مُجَدِّد بن يعقوب (ت 421هـ / 1030 م)، تجارب الأمم وتعاقب الهمم، تحقيق : أبو القاسم إمامي، دار سروش، ط2، طهران ، 2000 م.
8. القطيعي أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان (ت 368هـ / 978م الفوائد المنتقاة والأفراد الغرائب الحسان، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، دار النفائس ، الكويت، 1993م.
9. القلقشندي، أبي العباس أحمد (ت 820هـ) : مآثر الأناقة في معالم الخلافة، ت عبد الستار أحمد فراج، عالم الكتب، بيروت، بلا ت.
10. السيوطي، جمال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911هـ) : تاريخ الخلفاء، ت مُجَدِّد أحمد عيسى، ط1، دار الغد الجديد، بلا م، 2007م.
11. الماوردي ، أبو الحسن علي بن حبيب البصري (ت 450هـ | 1058م) ، الاحكام السلطانية ، دار الحديث ، القاهرة .
12. ابن منظور، أبي الفضل جمال الدين مُجَدِّد بن مكرم (ت 711) : لسان العرب، ط4، دار صادر، بيروت، 2005م.
13. ابن الوردي ، زين الدين عمر بن المظفر (ت 749هـ/1348م)، تاريخ ابن الوردي ، دار الكتب العلمية ، لبنان / بيروت ، 1417هـ / 1996م .

قائمة المراجع

1. البهنساوي، سالم ، الخلافة والخلفاء الراشدون بين الشورى والديمقراطية، ط1، الزهراء للإعلام العربي، مصر، 1991م.
2. بيطار، أمينة، تاريخ العصر العباسي، ط4، منشورات جامعة دمشق، دمشق، 1997م.
3. جرجي زيدان، تاريخ التمدن الإسلامي، ط2، مكتبة الحياة، بيروت، بلا ت.
4. حسن، حسن إبراهيم ، تاريخ الإسلام، ط14، دار الجيل، بيروت، 1996م.
5. حسن، حسين الحاج ، حضارة العرب في صدر الإسلام، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 1992م.

6. الحسن، قصي ، موسوعة الحضارة الإسلامية، دار البحار، بيروت، 2005م.
7. ديورانت، ول وايريل ، قصة الحضارة، ترجمة : مُجَّد بدران، دار الجيل، بيروت، بلا ت.
8. الرحيم، عبد الحسين مهدي ، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، بلا م، 1994م.
9. رسلان، صلاح الدين بسيوني، الفكر السياسي عند الماوردي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، 1983م.
10. عاشور، عبد الفتاح - عبد الحميد، سعد زغلول- العبادي، أحمد مختار : دراسات في تاريخ الحضارة الإسلامية، ط2، ذات السلاسل، الكويت، 1986م.
11. العزيز، حسن قاسم ، موجز تاريخ العرب والإسلام، ط1، مكتبة النهضة، بغداد، 1971م.
12. عطوان، حسين ، الفقهاء والخلافة في العصر الأموي، ط1، دار الجيل، بيروت، بلا ت.
13. عكاشة، محمود ، تاريخ الحكم في الإسلام، ط1، مؤسسة المختار، القاهرة، 2002م.
14. مُجَّد، نبيلة حسن ، تاريخ الدولة العباسية، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 1993م.
15. معروف، ناجي ، أصالة الحضارة العربية، ط3، دار الثقافة، بيروت، 1975م.
16. النجار، عبد الوهاب ، الخلفاء الراشدون، مكتبة دار التراث، القاهرة.
17. اليوزيكي، توفيق سلطان : دراسات في النظم العربية الإسلامية، دار الكتب للطباعة والنشر، بغداد، 1977م.